

GC(60)/RES/14
أيلول/سبتمبر ٢٠١٦

المؤتمر العام

توزيع عام
عربي
الأصل: انكليزي

الدورة العادية الستون

البند ١٨ من جدول الأعمال
(الوثيقة GC(60)/20)

تنفيذ اتفاق الضمانات المعقود بين الوكالة وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في إطار معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية

قرار اعتمد يوم ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦ خلال الجلسة العامة التاسعة

إن المؤتمر العام،

(أ) إذ يذكّر بالتقارير السابقة التي قدّمها المدير العام للوكالة بشأن الأنشطة النووية في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وكذلك القرارات ذات الصلة الصادرة عن مجلس محافظي الوكالة ومؤتمرها العام،

(ب) وإذ يذكّر مع عميق القلق بالخطوات التي اتخذتها جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية والتي حدثت بمجلس المحافظين إلى استنتاج أن جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في حالة عدم امتثال لاتفاق الضمانات المعقود معها، وإلى إبلاغ مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة بعدم امتثال جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية،

(ج) وإذ يذكّر كذلك مع عميق القلق بالتجارب النووية التي أجرتها جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في ٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦ وفي ٢٥ أيار/مايو ٢٠٠٩ وفي ١٢ شباط/فبراير ٢٠١٣ وفي ٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦، وآخرها في ٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦ انتهاكاً لقرارات مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ١٧١٨ (٢٠٠٦) و١٨٧٤ (٢٠٠٩) و٢٠٨٧ (٢٠١٣) و٢٠٩٤ (٢٠١٣) و٢٢٧٠ (٢٠١٦)،

(د) وإذ يدرك أن خلو شبه الجزيرة الكورية من الأسلحة النووية من شأنه أن يسهم إيجابياً في السلام والأمن على الصعيدين الإقليمي والعالمي،

(هـ) وإذ يسلم بأهمية المحادثات السادسة، ولا سيما جميع الالتزامات التي تعهدت بها الأطراف الستة في البيان المشترك المؤرخ ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥، وفي ١٣ شباط/فبراير و ٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧، بما في ذلك الالتزام بنزع السلاح النووي،

(و) وإذ يذكّر بالدور الهام الذي أدته الوكالة في رصد الأنشطة الجارية في مرفق يونغبيون النووي والتحقق منها، بما في ذلك رصدها والتحقق منها على النحو الذي اتفق عليه في المحادثات السادسة،

(ز) وإذ يلاحظ مع عميق القلق قرار جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بوقف كل تعاون مع الوكالة، ومطالبتها في ١٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٩ بأن يغادر مفتشو الوكالة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وأن يسحبوا من مرافقها كل معدات الاحتواء والمراقبة الخاصة بالوكالة، والإجراءات اللاحقة التي أعلنت عنها جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، بما في ذلك إعادة تنشيط جميع المرافق الموجودة في يونغبيون، وإعادة معالجة الوقود المستهلك واستخدام البلوتونيوم المستخلص في صنع الأسلحة، وتطوير تكنولوجيا إثراء اليورانيوم، وتشديد مفاعل ماء خفيف،

(ح) وإذ يلاحظ أنّ الوكالة لم تتمكن مع الأسف من تنفيذ أنشطة رصد وتحقق في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بعد وقف دعوة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية للوكالة في عام ٢٠١٢، وإذ يلاحظ أن معلومات الوكالة بشأن تطورات برنامج جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية النووي محدودة،

(ط) وإذ يشدد على أهمية اكتساب فهم كامل لجميع جوانب البرنامج النووي لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وإذ يرحّب بأن الوكالة واصلت جمع وتقييم المعلومات المتعلقة بالضمانات فيما يخص البرنامج النووي لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، كما هو مشار إليه في تقرير المدير العام (الوثيقة GC(60)/16)،

(ي) وإذ يلاحظ ما ورد في تقرير المدير العام بأن استمرار البرنامج النووي لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية ومواصلة تطويره مازال يثير قلقاً بالغاً، بما في ذلك المؤشرات التي تتسق مع تشغيل مفاعل محطة يونغبيون للقوى النووية التجريبية (٥ ميغاواط (كهربائي))، باستثناء الفترة الكافية لإفراغ المفاعل من الوقود ثم إعادة تزويده بالوقود لاحقاً، وتشغيل مختبر الكيمياء الإشعاعية، الذي انطوى في حملات سابقة لإعادة المعالجة على استخدام الوقود المستهلك الذي تم تصريفه من المفاعل الذي تبلغ قدرته ٥ ميغاواط (كهربائي)، واستخدام مرفق الإثراء بالطرد المركزي المبلغ بشأنه وأعمال التشييد ذات الصلة، وأنشطة التشييد داخل موقع مفاعل الماء الخفيف ومواقع أخرى ضمن موقع يونغبيون، والأنشطة الجارية في مجال تعدين وتجهيز وتركيز اليورانيوم في بيونغسان، وإذ يلاحظ أن مثل تلك الأنشطة تمثل انتهاكاً واضحاً للقرارات ذات الصلة الصادرة عن مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة،

(ك) وإذ يذكّر مع عميق القلق بإعلان جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بأنها أعادت تعديل جميع المرافق النووية في يونغبيون وبدأت تشغيلها العادي، بما في ذلك مرفق إثراء اليورانيوم والمفاعل الذي تبلغ قدرته ٥ ميغاواط (كهربائي)، وبأنها أعادت معالجة قضبان الوقود النووي المستهلك التي سُحبت من مفاعل يونغبيون النووي وبأنها تنتج يورانيوم شديد الإثراء لأسلحة نووية، وبإدعائها في ٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦ بأنها أجرت تجربة على قنبلة هيدروجينية، وبإدعائها في ٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦

بأنها أجرت تجربة على "رأس حربي نووي تم توحيد"، وبأن سياسة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية المتمثلة في بناء قواتها النووية وتصريحاتها التي تؤكد الحاجة إلى تدعيم وتنويع قدرتها على الردع النووي، ويشمل ذلك ادعاءها بإحراز أوجه تَقَدُّم في مجالات تصميم أحجام صغيرة من الرؤوس الحربية النووية، إنما تتنافى مع التزاماتها بنزع أسلحتها النووية،

(ل) وإذ يلاحظ ما ورد في تقرير المدير العام من أنه، خلافاً لما تنص عليه متطلبات القرارات ذات الصلة الصادرة عن مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، لم تتخلّ جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية عن برنامجها النووي القائم تخلياً كاملاً وقابلاً للتحقق منه ولا رجعة فيه، أو تتوقف عن جميع أنشطتها ذات الصلة،

(م) وإذ يؤكد من جديد معارضة المجتمع الدولي الحازمة لحيازة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أسلحة نووية،

(ن) وإذ يؤكد من جديد دعم جهود الوكالة الرامية إلى الحفاظ على التأهب لتنفيذ أنشطة الرصد والتحقق في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية،

(س) وإذ نَظَر في تقرير المدير العام الوارد في الوثيقة GC(60)/16،

١- يدين بأشدّ العبارات التجارب النووية الخمس التي أجرتها جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، بما في ذلك في ٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦ و ٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦، في انتهاك وتجاهل صارخ للقرارات ذات الصلة الصادرة عن مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة؛

٢- ويطلب من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أن تمتنع عن إجراء أي تجربة نووية أخرى، عملاً بالقرارات ذات الصلة الصادرة عن مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة؛

٣- ويندّد بشدة بجميع الأنشطة النووية الجارية لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الميَّنة في تقرير المدير العام، بما في ذلك إعادة ومواصلة تشغيل المفاعل الذي تبلغ قدرته ٥ ميغاواط (كهربائي) ومختبر الكيمياء الإشعاعية (مرفق إعادة المعالجة)، وتوسيع وتشغيل مرفق إثراء اليورانيوم، وأنشطة التشييد الجارية في موقع مفاعل الماء الخفيف ومواقع أخرى في يونغبيون، ويحثّ جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية على وقف جميع هذه الأنشطة، وأي جهود لإعادة تعديل مرافقها النووية أو توسيعها، بهدف إنتاج مواد انشطارية؛

٤- ويشدد على رغبته في التوصل إلى تسوية دبلوماسية للمسألة النووية لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بغية تحقيق إخلاء شبه الجزيرة الكورية من الأسلحة النووية على نحو تام ويمكن التحقق منه ولا رجعة فيه؛

٥- ويؤيّد المحادثات السادسة كآلية فعالة لمعالجة المسألة النووية لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، ويشدّد على أهمية التنفيذ التام للبيان المشترك الصادر في ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥، ويؤكد الحاجة إلى مواصلة الجهود من جانب جميع الأطراف المعنية في هذا الصدد، بهدف تهيئة ظروف مواتية لاستئناف المحادثات السادسة من أجل تحقيق تقدم كبير صوب إخلاء شبه الجزيرة الكورية من الأسلحة النووية على نحو تام ويمكن التحقق منه ولا رجعة فيه، والحفاظ على السلام والأمن في شبه الجزيرة الكورية وفي شمال شرق آسيا؛

- ٦- ويحث بشدة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية على التخلي عن سياستها المتمثلة في بناء قواتها النووية، والوفاء بالتزامها بنزع السلاح النووي وبيان المحادثات السداسية المشترك الصادر في ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥؛
- ٧- ويحث بشدة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية على الامتثال الكامل لجميع التزاماتها بموجب قرارات مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ١٧١٨ (٢٠٠٦) و ١٨٧٤ (٢٠٠٩) و ٢٠٨٧ (٢٠١٣) و ٢٠٩٤ (٢٠١٣) و ٢٢٧٠ (٢٠١٦) وسائر القرارات ذات الصلة، وأن تتخذ إجراءات ملموسة للوفاء بالتزاماتها بموجب بيان المحادثات السداسية المشترك الصادر في ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥، بما في ذلك أن تتخلى عن جميع أسلحتها النووية وبرامجها النووية القائمة وأن تنهي فوراً جميع الأنشطة ذات الصلة؛
- ٨- ويشدد على أهمية أن تتفقد جميع الدول الأعضاء التزاماتها تنفيذاً تاماً عملاً بقرارات مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ١٧١٨ (٢٠٠٦) و ١٨٧٤ (٢٠٠٩) و ٢٠٨٧ (٢٠١٣) و ٢٠٩٤ (٢٠١٣) و ٢٢٧٠ (٢٠١٦)، بما في ذلك التزامات جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية المتعلقة بعدم الانتشار؛
- ٩- ويؤكد من جديد أن جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية لا يمكن أن يكون لها مركز دولة حائزة للأسلحة النووية وفقاً لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، كما ورد في قراري مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ١٧١٨ (٢٠٠٦) و ١٨٧٤ (٢٠٠٩) والوثيقة الختامية للمؤتمر الاستعراضي للأطراف في معاهدة عدم الانتشار لعام ٢٠١٠؛
- ١٠- ويطلب من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أن تمتثل امتثالاً تاماً لمعاهدة عدم الانتشار وأن تتعاون فوراً مع الوكالة على التنفيذ الكامل والفعال لضمانات الوكالة الشاملة، بما في ذلك جميع أنشطة الضمانات الضرورية المنصوص عليها في اتفاق الضمانات، الذي لم تتمكن الوكالة من تنفيذه منذ عام ١٩٩٤، وأن تسوي أي مسائل عالقة قد تكون نشأت بسبب طول غياب تطبيق ضمانات الوكالة وعدم تمكّن الوكالة من المعاينة منذ نيسان/أبريل ٢٠٠٩؛
- ١١- ويشجب إجراءات جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية لوقف كل تعاون مع الوكالة، ويؤيد بشدة الإجراءات التي اتخذها مجلس المحافظين، ويثني على الجهود غير المتحيزة من المدير العام والأمانة لتطبيق الضمانات الشاملة في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، ويشجع الأمانة على أن تبقى مستعدة لأداء دور جوهري في التحقق من البرنامج النووي لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، بما في ذلك القدرة على إعادة تنفيذ الأنشطة المتعلقة بالضمانات في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية؛
- ١٢- ويؤيد ويشجع الجهود السلمية التي يبذلها المجتمع الدولي في جميع المحافل المتاحة والملائمة لمعالجة التحدي الذي تفرضه جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية؛
- ١٣- ويقرر أن يُبقي هذه المسألة قيد النظر، وأن يُدرج في جدول أعمال دورته العادية الحادية والستين (٢٠١٧) بنداً عنوانه "تنفيذ اتفاق الضمانات المعقود بين الوكالة وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في إطار معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية".